

مفهوم المناظرة في الخطاب النحوي وآلياتها الاستدلالية  
- مناظرة الجرمي و الفراء في العامل المعنوي أنموذجاً - (1)  
**The Concept of Debate in the Grammatical Discourse  
and its Inferential Mechanisms. Case Study: Debate of  
Al-Jarmii and Al-Farra' in the Semantic Factor**

\* أ. سعاد معمر شاوش

Souad mammar chaouche

جامعة أبو القاسم سعد الله - الجزائر 2 -

University of Alger 2/ Algeria

تاريخ النشر: 2019/12/01

تاريخ القبول: 2019/10/29

تاريخ الإرسال: 2018/11/22

ملخص البحث

يعرض هذا المقال أهم الآليات الاستدلالية التي تقوم عليها المناظرة النحوية من منظور تراثنا العربي، بحيث تتجلى من خلالها جملة من المفاهيم الحجاجية أملت آداب وأصول فن المناظرة عند علمائنا القدامى؛ ولذا سيتبين أنّ الخطاب النحوي الحجاجي يسلك عند النحاة القدامى مسالك حجاجية واستدلالية مهمة، وخاصة في المسائل الخلافية التي انتقينا منها نموذجا من أجل التحليل وهو مناظرة الفراء والجرمي. لنقدم من خلالها قراءة لأهم التصورات التي تحمل الجدل العلمي الذي تميز به خطاب المناظرة، علماً أنّ هذه التصورات والآليات تأخذ منحى خاصا في النظر اللساني التداولي الحديث. الكلمات المفتاحية: مناظرة؛ خطاب نحوي؛ إقناع؛ استدلال نحوي.

**Abstract:**

This article presents the most important inferential mechanisms that the grammatical controversy is based on, from the point of view of our Arab heritage. This grammatical controversy shows a number of argumentative concepts based on the fundamentals of the controversy science. It is therefore clear that the grammatical argumentative discourse is an important method of argumentation and inference; especially the controversial issues from which we have chosen a model of Al-Farra' and Al-Jarmii debate. To provide a reading of the most important concepts

\* سعاد معمر شاوش. norealarab12@hotmail.fr

that include the scientific debate, knowing that these perceptions and mechanisms take a special approach in the modern pragmatic linguistic theories.

**Keywords:** controversy; Grammatical Discourse; Persuasion; Grammatical Inference.



تمهيد:

يمكن القول أن الخطاب النحوي العربي اكتسب سمات الدقة والتحرّج العلميين منذ نشأته المبكرة نتيجة الاهتمام بالنص القرآني المقدّس وبوسائله التي تخدم شرف العناية به من جهة وتفسيره من جهة أخرى؛ باعتبار " أن النص القرآني يُلائم نسقاً معيّناً في تخرّج القول، ولا يمكن الوقوف على دقائق دلالاته دون العلم بالوجه التي تسلكها العرب في بلوغ مقاصدها والوقوف على دلالاتها".<sup>1</sup>

ولم تختلف الآراء في الحكم على مرحلة ما بعد النشأة والتكوين على اعتبار أنّ التأثير والتأثير العلمي والثقافي ظاهرة حضارية حتمية للأمة العربية الإسلامية مع غيرها من الأمم، كالإفادة من الفلسفة اليونانية والدقة الرياضية الهندية، وفي هذا الإطار المعرفي المتشعب يُسمح بالحديث عن علم النحو كفن له علاقة مع فروع معرفية مختلفة كأصول الفقه والتفسير وعلم الحديث وعلم الكلام والمنطق والجدل.

وقد ترتّب عن هذه الخلفيات المعرفية والثقافية المتنوعة مفاهيم ومقولات لها اعتبارات مهمة في اللسانيات الحديثة، نذكر منها مفهوم المناظرة. فالمناظرة النحوية عرفت أوجها بظهور الخلاف بين نحاة البصرة والكوفة الذي جمعت المسائل الخلافية، التي كانت تجري في مخاطبات شفاهية بين بعض علماء ومشايخ المذهبين، ونعلم أنّ بعض هذه المناظرات تركت أثراً بالغاً في تاريخ المباحثات النحوية كالمناظرة الزنبورية التي جرت بين الكسائي والفراء والأحمر وسيبويه.<sup>2</sup> ولذلك ارتكز هذا الطرح على السؤالين الآتيين: ما مفهوم المناظرة في الخطاب النحوي العربي؟ وهل لها آليات استدلالية متميزة في الجدل العلمي الحاصل في المسائل الخلافية النحوية؟

واخترتنا مناظرة الجرمي والفراء<sup>3</sup> في مسألة العامل المعنوي لأننا نحتاج نموذجاً لإجراء عملية استقرائية لمفهوم المناظرة واكتشاف آلياتها الخطائية الاستدلالية. لننظر إلى كيفية تحلي أثر القناعات العلمية المختلفة عند هذين العالمين على خطاب المناظرة، من خلال النظر والبحث في مسالك حجاجهما.

### 1- نشأة الجدل النحوي ومفهوم المناظرة:

تمثل المرحلة الثانية من نشأة النحو العربي بوادر ظهور القياس والتعليل العقليين على يد ابن أبي إسحاق الحضرمي (ت117هـ)، الذي تناقلت عنه الروايات أنه أول من بعج النحو ومدّ القياس والعلل مع أبي عمرو بن العلاء (ت154هـ)، وعليه يمكن الحديث عن أسس علمية ومنهجية مهدت لمرحلة ثالثة، حيث غدا لعلم النحو نظرية متكاملة على أيدي تلاميذ أبي عمر بن العلاء وأبرزهم الخليل بن أحمد الفراهدي (ت175هـ)، ويونس بن حبيب (ت182هـ)، ويشهد على ذلك كتاب سيبويه الذي احتوى مادة مُهمّة شملت آراء هؤلاء العلماء -رحمهم الله-، فجاء جامعا لموضوعات علم النحو وكذا أصوله الاستدلالية؛ وإن لم يكن وجودها صريحا في نصوصه فإجراؤها في المسائل النحوية واضح لمن يقرأ فكره وأدلته المضمرة.

وهذه أدلة تنافس البصريون والكوفيون في الأخذ بها لتعضد مواقفهم المتباينة تجاه المسائل المشكّلة. ويمكن القول إن نحو البصريين سابق لاجتهادات علماء الكوفة؛ حيث كان لعلماء البصرة فضل السبق في إرساء نظرية علمية ثابتة الأصول؛ ولأنّ علماء النحو لم يكونوا على رأي واحد في كل الأحكام والمسائل، بدأت تظهر مجالس خاصة تحمل جدلا نحويا خالصا في قضايا التراكيب والصرف واللهجات العربية غير تلك المتعلقة بمفردات اللغة وشعرها. وهو نوع خاص من المجالس كانت تُقام فيها المناظرات النحوية بين كبار أئمة النحو واللغة وحتى بين النحاة والشعراء.

وقد أثرت مختلف أنواع المناظرات التي برع فيها علماء الرعيّل الأول في موضوعات علم النحو وفي غيرها من المسائل المعرفية التي لها علاقة به؛ ومثله في القراءات ما روي في مجالس العلماء أنّه: "كان عيسى بن عمرو ويونس يرويان عن أبي عمرو بن العلاء. وقال أبو عمرو:

ما ناظرني أحد قط إلا غلبته وقطعته، إلا ابن أبي إسحاق، فإنه ناظرني في مجلس بلال بن أبي بردة في الهمز فقطعني، فجعلت إقبالي على الهمز حتى ما كنت دونه.<sup>4</sup>

## 2- مفهوم المناظرة:

المناظرة وليدة البيئة الجدلية التي تشبع بها الفكر العربي في القرون الأولى للهجرة، وهي بوصفها فناً تحاورياً راقياً لها أصول وشروط علمية مرتبطة بالخصومة والجدل. ولقد كانت هذه البيئة الثقافية معقلاً مهماً لنشأة هذا النوع من الخلاف العلمي بين البصريين والكوفيين، أساسها مجادلات الفقهاء والمتكلمين والفلاسفة "وفي سبيل إخضاع الأدلة النقلية لمقتضيات الدلائل العقلية، لجأت الفرق الإسلامية إلى اعتماد النحو واللغة في توجيه النصوص الدينية، بما يخدم مذاهبها ومعتقداتها. ولقد كان المعتزلة والأشاعرة أكثر الفرق الإسلامية شهرة وتأثيراً في الثقافة العربية الإسلامية. وكان لهما - لذلك - أثر ظاهر في طرائق البحث النحوي اللغوي في نصوص القرآن والسنة عند كثير من العلماء من المفسرين وشراح الحديث والفقهاء. وامتد هذا الأثر امتداداً واضحاً إلى النحاة واللغويين."<sup>5</sup>

ولهذه الأسباب تطور العقل الجدلي للنحاة وزادت صناعة الأدلة العقلية عند الفريقين المتنازعين، ولا نزعم أنها كانت الطريق الوحيد لهذا، وإنما توجد دوافع اجتماعية وسياسية وتاريخية بين أهل البلدين خلقت المنافسة الفكرية بين علماء وأهل الصناعات عندهم. ومما نتج عن ذلك المناظرات النحوية؛ وهي وإن ارتبطت في الأول بالمجلس الفعلي الذي تقام فيه مسائل الخلاف بين أطراف المرافعة والخصومة أمام محضر الخليفة، الذي يمثل سلطة المقام وأهل العلم واللغة والأدب، فإن مفهومها تطور لينفصل عن ذلك السياق المادي لحضور الخصوم فعلياً وأصبح بالإمكان اعتبار المسائل الخلافية النحوية مناظرات فنية، كتلك التي افترضها الأنباري (ت577هـ) في كتابه الإنصاف في مسائل الخلاف.

فالمناظرة خطاب حجاجي بالدرجة الأولى، تقوم بنيته أساساً على المحاوره وعلى تبادل الآراء بالاعتراض والدفاع عن الموقف أو الرأي، والأكثر من ذلك اتساع مفهومها لكل خطاب يتضمن بنية استدلالية كما تصور طه عبد الرحمن إذ يعتبر: "كل خطاب استدلالى يقوم على "المقابلة" و"المفاعلة" الموجهة يسمى: "مناظرة."<sup>6</sup>

## 2-1- تعريف المناظرة لغة:

المناظرة في اللغة من الجذر (ن ظ ر)، وهو يعني في أصل اللغة معنيين يقاربان المعنى الاصطلاحي في أساسه وهما: معنى المعاينة والتأمل (نظر)، ومعنى التقابل والمماثلة في الفعل المزيد (ناظر)، وقد ورد المعنى الأول عند ابن فارس في (مقاييس اللغة): " (نظر): النون والطاء والراء أصل صحيح يرجع فروعاً إلى معنى واحد وهو تأمل الشيء ومعاينته، ثم يُستعار ويُتسع فيه. فيقال: نظرتُ إلى الشيء إذا عاينته..."<sup>7</sup>

والمعنى الثاني نجده عند الرمخشري في معجمه (أساس البلاغة) حين قال: " نظرتُ إليه ونظرتُه... وهو ينظر حوله: يُكثر النظر. وهو نظيره بمعنى مُناظره أي مُقابلُهُ ومُماثلُهُ"<sup>8</sup> فالمعاينة والتأمل تعنيان البحث في المسائل المشكّلة ومعالجتها بطريقة جدلية، ولذلك تقتزن المناظرة في الاصطلاح بقولهم: "آداب البحث وأصول المناظرة".

## 2-2- تعريفها اصطلاحاً:

المقصود بهذه التسمية في تراثنا العربي حسب الجرجاني (ت816هـ): "هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهاراً للصواب"<sup>9</sup> ويريد أنها مُباحثة عقلية تتم من طرفين يختلفان في الرأي، ومنه فصل طاش كبري زاده وظائف المتناظرين (السائل والمجمل)<sup>10</sup>. ليظهر عنصر مهم وهو مقصدية الخطاب في المناظرة الذي أجمع علماؤنا على كونه: إظهار الصواب والدفاع عن الحق ودفع الشبهة والخطأ، الذي ينبغي أن تلتزم به الأطراف أقلها طرفان، وعليه تكون المناظرة: "المحاورة في الكلام بين شخصين مختلفين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول الآخر، مع رغبة كل منهما في ظهور الحق، فكأنها بالمعنى الاصطلاحي مشاركتها في النظر الذي هو الفكر المؤدي إلى علم أو غلبة ظنّ ليظهر الصواب"<sup>11</sup>. وإذا كانت الأقوال السابقة تؤكد على العملية الفكرية أو العقلية التي تحتاجها المحاورة حتى تكون مناظرة فهذه العملية تقوم أساساً على الاستدلال أو الحجاج الذي يُطوّق لغة المحاججين، وبالتركيز على ما يحمله هذا الخطاب من بنية استدلالية وأسلوبية يمكننا القول إنّ المناظرة: خطاب حجاجي أو استدلالي كما سماه طه عبد الرحمن، حيث يؤكد وجود الأدلة

ووسائل الإقناع أي الوجه الحجاجي في هذا النوع من الخطاب، ويؤكد المحاور وتبادل الأدوار الكلامية أي وجه التواصل في التعبير عن وجهة النظر أو الفكر.<sup>12</sup>

وعليه تتكون المناظرة من أركان أساسية، تجعلنا نعتبر أنواعا من الخطابات الجدلية مناظرة منها: **الأطراف**<sup>13</sup> والأغلب طرفان، **والموضوع**: ويتعلق بمسألة من المسائل الواقعية أو المفترضة، ووجود **الأدلة** المقنعة، ووجود **مجلس** وشهود لنقل مجريات المحادثة. ولكنها تأخذ خصوصية نوع الخطاب الذي تنتمي إليه، فالمناظرة السياسية والفلسفية والدينية<sup>14</sup>، تختلف عن المناظرة العلمية واللسانية والنحوية، هذا الاختلاف يفرضه اختلاف موضوعات كل مجال من مجالات العلم المذكورة، ومدى إتقان العالم لاستحضار الدليل عند المجادلة ونوع دليله؛ فمثلا القياس الفقهي والقياس المنطقي غير القياس النحوي.

كما أنّ الدليل إما أن يكون دليلاً معنوياً أو دليلاً ملموساً وحسياً، وهذا فارق مهم بين المناظرة النحوية في العلم والمناظرة الجدلية في الخطاب الديني أو الفلسفي؛ ومثاله حجج النبي إبراهيم والنبي موسى عليهما السلام القولية منها والفعلية؛ وهو ما يؤدي للحديث عن حجج قطعية وأخرى ظنية، يظهر الفرق بينها في حديث الإمام الكفوي عن الحجّة والبيّنة في قوله: "والحجّة، بالضم: البرهان. وعند النظّر أعم منه لاختصاصه عندهم بيقين المقدمات. وما ثبت به الدعوى من حيث إفادته للبيان يسمّى بيّنة. ومن حيث الغلبة به على الخصم يسمّى الحجّة."<sup>15</sup>

### 3- شروط الحجاج في آداب المناظرة عند القدامى:

ذكر حاجي خليفة في تقسيم العلوم أنّ المناظرة فن يستقل بذاته إذا ما نظرنا إلى الغرض الذي وجدت له: "لأنّ نقول الغرض في المناظرة إظهار الصواب والغرض من الجدل والخلاف الإلزام."<sup>16</sup> وأضاف إلى أنّه لا علاقة بين مناظرة فقهاء المسلمين ومناظرة الفلاسفة في غاياتها وأساسها وآدابها يقول: "ثمّ إنّ المتشرّعة صنّفوا في الخلاف وبنوا عليه مسائل الفقه ولم يعلم تدوين الحكماء فيه، فالمناسب عدّه من الشرعيات والحكماء بنوا مباحثهم على المناظرة لكن لم يُدونوا."<sup>17</sup> فإذا كانت المناظرة عند الفلاسفة غاية في ذاتها فهي عند الفقهاء وسيلة لعرض الأحكام ومُدارستها.

قال السكوني (ت717هـ) في مقدمة كتابه (عيون المناظرات): "هذا كتاب رياضة المتعلمين في علم التوحيد، كتاب المناظرات"<sup>18</sup> ففن المناظرات مجال معرفي مهم للتدرب على الدفاع عن أحكام الشريعة الصحيحة وبيان الأدلة التي وردت في القرآن الكريم وكيفية العمل بها للرد على المكذبين، ولذلك يمكن الحديث عن مناظرات قرآنية ومناظرات نبوية ومناظرات بين الصحابة ومناظرات لكبار الأئمة والعلماء، وغيرها مما يمكن أن يستفاد منه في معرفة كيفية بناء الحجج والدفاع عن الرأي، ولذلك اعتبرت المناظرة من العلوم الباقية عمّا في الأذهان من معقولات.

وقد بين ابن خلدون أسباب التأليف في هذا الباب مشيراً إلى العناية بوضع قواعدها وأصولها قال: "فإنه لما كان باب المناظرة في الرد والقبول مُتسعاً، وكل واحد من المتناظرين في الاستدلال والجواب يرسل عنانه في الاحتجاج، ومنه ما يكون صواباً ومنه ما يكون خطأً، فاحتاج الأئمة إلى أن يضعوا آداباً وأحكاماً يقف المتناظران عند حدودها في الرد والقبول، وكيف يكون حال المستدل والمجيب، وحيث يسوغ له أن يكون مستدلاً وكيف يكون مخصوصاً منقطعاً ومحل اعتراضه أو معارضته، وأين يجب عليه السكوت ولخصمه الكلام والاستدلال."<sup>19</sup> ومنه يتبين أن للمناظرة آداباً عامة تختلف من بيئة ثقافية وفكرية لأخرى وتتفق في الأصول العامة لطريقة المحاوره وعرض الحجج؛ وقد جمع علماء المسلمين القدامى قواعد وآداب فن المناظرة؛ كوضعية المتناظرين وأحوالهم، وأحكام عرض الدعوى والاعتراض على أدلتها، وأنواع الموضوعات التي تعقد لها مجالس المناظرة وأقسامها، وكيفية تبادل أدوار المحاوره انتهاء عند أمارات الغلبة أو الخسران.

كما وضعوا شروطاً خاصة بصاحب الدعوى والمعارض عليها، يمكننا أن نستشفها من قول أبي سليمان المنطقي، وهو يرفض مناظرة الروم: "المناظرة ذرية وتجربة، وأنا لا أعرف مناظرات هؤلاء القوم، وهم لا يعرفون مواضعنا وعباراتنا، ولا تُحتمل المناظرة بين قوم هذا حالهم."<sup>20</sup>

فلا يكفي في المناظر أن يكون مستدلاً قوياً لرأيه، بل عليه أن يكون على علم ومعرفة بفكر الخصم وتصوراته: "وحتى تكون المناظرة مجدية مع توافر عنصر الإمتاع، فإنه يفترض أن يكون المتناظرون على مستويات متقاربة من الفهم والإدراك، ولا نقول بالمطابقة، لأنها نادرة

الحدوث، ولكنّ التقارب في المستوى العقلي والعلمي يجعل من المناظرة عملاً فكرياً له قيمته، ويفترض في المناظر أن يكون على مستوى علمي وثقافي جيد بحيث يكون في مقدوره الصمود أمام من يناظر، ذلك لأن المناظرات طرح لمسائل فكرية عديدة كما أنها تقوم بتصحيح كثير من المفاهيم، وشق طرق جديدة أمام التفكير.<sup>21</sup>

ومعنى ذلك أنّ المناظر عليه أن يمتلك القدرة على الاستدلال أي ملكة العقل "والعقل من هذا المنظور، هو ملكة "الفهم" وأن نفهم هو أن نلتزم بالتفكير، أن نفكر هو أن نقيم حُججاً وأن نُشخصها."<sup>22</sup>

كما سعى المنظرون للمناظرات إلى إجمال شروط سياقية لمجرياتهما؛ والمقصود توضيح آداب المناظرة من جهة وبيان توفر شروط مقامية تداولية لها من جهة أخرى كمناسبة عرض الحجج والرد على الخصم في ظروف نفسية ملائمة، فإن كانت غير ذلك كالخوف والقلق وجهل مصير المناظر بعد الفراغ من المجادلة، فعليه الامتناع عن التناظر: "فإنّ ذلك كلّهُ، يُرتّب عليه الحذر في انتقاء العبارة، ووقت الجواب، وزمن الاسترسال فيه، أو التوقف عنه، تأدّباً وصوناً لقدر صاحب المجلس، إذا كان أميراً أو حاكماً، أو خوفاً من إثارة حفيظته."<sup>23</sup> إنّ شعور المناظر بما يلزم الحيلة والحذر في المناظرات السلطانية يجعله ينتقي عبارات الاستدلال لأنّ موضوع المناظرة أعدّ ليتلاءم ونظام المجلس، كما حصل مع المناظرة الزنبورية بمحضرة يحيى بن خالد البرمكي وزير الرشيد، وهو ما لم يحصل في مناظرة الفراء والجرمي التي جرت خارج مجلس رسمي.

#### 4- الاحتجاج النحوي في المناظرة:

الدليل النحوي هو طريق الإقناع الذي يسلكه العالم في خطابه؛ ولذلك كان لا بد للنحوي من حجة يؤيد بها رأيه أو شاهد يدعم به حكمه. والاحتجاج من أبرز أعمال النحاة التي تميز بها خطابهم؛ عنوا به وتنافسوا في إتقانه حتى كان ممّا يميّز النحوي ويقدمه على أقرانه أن يكون قوي الحجة، والاحتجاج هو الاستدلال بالدليل العقلي كما هو في القياس، أو النقل كما هو الأمر في السماع.<sup>24</sup>

فالاستدلال النحوي هو حجج علمي باستخدام الدليل العقلي والدليل النقل، وتاريخ الخلاف النحوي شاهد على تفعيل الحجج النحوية العقلية حتى كان منهج القياس أهم ما

يفرق بين المدرستين الخلافيتين: البصرة والكوفة، فالثانية توسع فيه وتقيس على كل ما وصل إليها، والأولى تضيق وتشدّد، فلا تقبل إلا ما ثبت من عربي ثقة، ولا تقيس إلا على ما غلب في بابه واطّرد.

يستبق ابن حنّي علماء عصره في الحديث عن أدلة النحويين مُنظراً ومُؤصّلاً؛ ومُبيّناً لفروق مهمة بين العلل النحوية والعلل الفقهية والجدلية؛ ومنها يمكننا أن نُحدد فوقاً واضحة بين الدليل النحوي والدليل في الفقه والمنطق، فهو يرى أن للعلل النحوية من الآثار العقلية والفكرية ما يجعلها أرقى من علل الفقهاء، ويجعلها ترقى بمرتبها منطلقاً من موقفه المعتزلي في علم الكلام، فيدافع عن القياس العقلي ويقرب علل النحويين من مرتبة العلل الجدلية فيقول: "اعلم أن علل جملّ النحويين، وأعني بذلك حدّاقهم المتقنين لا ألفافهم المستضعفين، أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقيين. وذلك أنّهم إنّما يحيلون على الحسن، ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث علل الفقه. وذلك أنّها إنّما هي أعلام وأمارات لوقوع الأحكام، ووجوه الحكمة فيها خفية عتّا، غير بادية الصفحة لنا، ألا ترى أنّ ترتيب مناسك الحج، وفرائض الطهور، والصلاة، والطلاق، وغير ذلك، إنّما يرجع في وجوبه إلى ورود الأمر بعمله؟...، ولا تحلى النفس بمعرفة السبب الذي كان له ومن أجله، وليس كذلك علل النحويين." 25

إنّ أتباع علماء النحو الأوائل للمنهج التعليقي سمح لهم بتفريع الأدلة العقلية على نحو من الدقّة والخصوصية التي تراعي مقتضيات الخطاب النحوي، وإنّ نوع التوجهات التي يقصد منها هذا الخطاب العلمي هي التي ساعدت على هذا التفريع وحددت العلاقات بين أدلة النحو؛ فمن أهم ضوابط نظرية العامل القياس، كما أن التقدير مترتب عنه لأنّه الرد إلى ركن أساسي من أركان القياس وهو الأصل. ويبدو أنّ تنوّع مسالك الحجاج في الخطاب النحوي يعود لأسباب التأليف ونوع السياق الذي طلب فيه الدليل؛ فكان للخطاب النحوي العلمي سياقات مختلفة يمكن إجمالها في أهم ثلاثة خطابات مرتبة تاريخياً حسب تطور الدرس النحوي من القرون الأولى للهجرة إلى ما بعدها من عصور الشرح والتعليق:

- **خطاب لاستنباط الأحكام وتعليلها والاستدلال عليها**، كخطاب سيبويه في الكتاب والمبرد في المقتضب.

- **خطاب للاعتراض والاختلاف أو الانتصار كانتصار ابن ولاد لسيبويه على المبرد.**

- **خطاب للشرح والتفسير لخطاب سابق وعرض للمسائل الخلافية وتحليلها**، كخطاب الرضي في شرحه على الكافية والشافعية.

هذه الخطابات الاستدلالية تُظهر تعدد أسباب الحجاج وراء الخطاب النحوي مما ترتب عنه اختلاف المقاصد؛ فكان النحوي يكتب نصوصه عرضاً للأحكام واستدلالاً بالشاهد النقلّي أو العقلي، لأنّه يريد بسط أفكاره والاستدلال عليها ككتاب سيبويه (ت180هـ)، أو يكون الخطاب النحوي شارحاً لغيره من النصوص وملخصاً لمسائلها ككتاب: المقتصد في شرح الإيضاح للجرجاني (ت471هـ) فيكون صاحب الشرح قاصداً لتبيان رأيه عارضاً لأدلته، مظهرًا لرأي صاحب النص الأصلي إمّا بالموافقة أو الاعتراض، أو يكون الخطاب كلّه ردّاً بالاعتراض على مسائل مشكّلة؛ كما فعل ابن مضاء القرطبي (592هـ) في كتابه "الرد على النحاة"، الذي بيّن فيه اعتراضه على كثير من المقولات النحوية كالقول بأنّ إجماع النحاة على العوامل حجّة، والقول بتقدير متعلّقات الجوررات، وبتقدير الضمائر المستترة في المشتقات والأفعال، ومُقدّماً دعوته لإلغاء العلل الثواني والثالث، وغيرها من المواقف التي استند فيها لحججه التي تعود للتأثر بأفكار ابن حزم الظاهري (ت456هـ). هذا يدل على أنّ ممارسة التناظر بين علماء النحو تحصيل حاصل لمواقف حجاجية ظاهرة أو مضمرة داخل الخطاب النحوي، الذي تُعرض فيه الحجج لدعم الرأي أو الحكم ودفع رأي الآخر وتبيان وجه الضعف فيه أو الخطأ.

وفي هذا المقام يمكننا أن نذكر أثر الاستدلال النحوي في أصول الفقه كالفنوى التي تناقلتها مصنّفات الأمالي والطبقات للجرمي وأخرى للفراء، وهما تتشابهان في القياس؛ حيث كان للجرميّ تعليل ظريف يربط فيه علم الفقه بأصول النحو، "وكان أبو عمر يوماً في مجلسه وبحضرتة جماعة من الفقهاء، فقال لهم: "سلوني عمّا شئتم من الفقه فأنيّ أجيبكم على قياس النحو. فقالوا له: ما تقول في رجل سها فسجد سجدتي السهو فسها؟ فقال: لا شيء عليه.

قالوا له: من أين قلت ذلك؟ قال: أخذته من باب الترخيم، لأنّ المرخّم لا يُرخّم.<sup>26</sup> وأثر هذا التعليل أيضاً منسوباً إلى الفراء، في رواية ثانية: "ومثل ذلك قيل للفراء لحسن نظره: ما تقول في رجلٍ سها في الصلاة ثمّ سجد سجدي السهو فسها؟ فقال: لا يجب عليه شيء. فقيل له: وكيف ذلك ومن أين قلت؟ قال: أخذته من كتاب التصغير؛ لأنّ الاسم إذا صُغّر لا يُصغّر مرّة أخرى."<sup>27</sup>

وهذا يدل على أنّ العقل البياني لعلماء العربية الأوائل كانت تؤطره أصول عامة وتباين داخلها فروع معرفية خاصة تشكل أصولاً استدلالية لكل علم على حدة، ويمكننا أن نصفها بأنّها تتقاطع في منظومة فكرية وثقافية مشتركة، وتختلف في نمط تنسيقها وغايات مباحثها وفق كل مجال معرفي، ولذلك يوضح الجابري أصول البيان العربي التي يعود فضلها إلى الأصول التي وضعها الإمام الشافعي رحمه الله (150هـ-204هـ) يقول: "جانبان أساسيان في البيان" كما حدّده الشافعي: فمن جهة البيان "أصول" تتشعب عنها فروع، ومن جهة ثانية البيان طرق في التعبير مخصوصة وبالتالي "قوانين وقواعد" لتفسير الخطاب المعبر عن تلك الأصول المؤسس لها. هكذا وضع الشافعي الأساس لنظرية "أصولية" بيانية، نظرية تهتم بتحديد أصول التفكير ومنطقاته وآلياته اهتمامها بدراسة أنواع الألفاظ والعبارات من حيث دلالتها على المعاني.. فجاءت هذه النظرية الأصولية البيانية عبارة عن جملة من المبادئ والقواعد لتفسير الخطاب البياني، وهي نفس القواعد والمبادئ التي تبناها المتكلمون والنحاة والبلاغيون، بعد أن ساهموا جميعاً في تدعيمها وإغنائها، فأصبحت بذلك عبارة عن "قوانين" عامة لتفسير الخطاب البياني العربي وبالتالي أحد المكونات الأساسية للنظام المعرفي البياني.<sup>28</sup>

فإذا كانت المناظرات النحوية على صلة بالمناظرات الدينية الفقهية والعقدية وغيرها، فإنّ المناظرات الكلامية مقيدة لجميعها، يقول طه عبد الرحمن: "ولم يأخذ أيّ مجال علمي إسلامي بهذا المنهج (مسلك المناظرة والجدل) مثلما أخذ به "علم الكلام".<sup>29</sup> وهذا يدل على أنّ الاختلاف في الفكر والعقيدة وتشعب ذلك إلى فرق ومذاهب يصنع بيئة تنافسية مهمة لعرض الحجج والدفاع عن الرأي والانتصار له.

## 5- الحجاج والإقناع في المناظرة:

الواضح أنّ المناظرة تحتاج إلى عرض الأدلة والحجج المقنعة، وهذا يرجع إلى نوع العلاقة بين المتناظرين فإذا كانت الخصومة وراء الاختلاف في رأييهما فإن غاية كل طرف من عرض حججه ستتجاوز الإقناع إلى الإذعان، والإفحام، أمّا إن كانت العلاقة هي اختلاف في الرأي الذي لا يصل إلى درجة الخصومة، فإن إقناع الطرف المناظر يكون غاية ومدار الخطاب الحجاجي، وعليه تتحدد أهم موضوعات الحجاج وهي دراسة هذه الآليات التي توجه عملية الإقناع، يقول "شارل بيرلمان" و"تيتيكا": "موضوع الحجاج هو درس تقنيات الخطاب التي من شأنها أن تؤدي بالأذهان إلى التسليم بما يعرض عليها من أطروحات، أو أن تزيد في درجة ذلك التسليم."<sup>30</sup> ولذلك تختلف مهارة أطراف المناظرة في استحضار الدليل وتوظيف آليات الحجاج والإقناع في القول؛ وفي سياق الحديث عن نظرية حجاجية تكشف آليات الإقناع في الخطاب بدل تقديم وسائل جاهزة ومعيارية يشير بيرلمان إلى أهمية الوقوف على الحجة نفسها، يقول: "لن يهتم مصنفنا هذا بتغيير الوسائل الخطائية (Moyens discursifs) التي تحقق إذعان العقول، لن نفحص فيما يلي (من كتابنا) إلا أمر التخطيط الذي يستخدم الكلام لتحقيق الإقناع (persuader) أو الاقتناع (se convaincre)."<sup>31</sup>

فالاقتناع بالرأي لا يكفي لإثبات المسائل التي يؤمن بها الأطراف المتفاعلون ولذلك لا بد من دليل لتعزيز الموقف يقبله العقل والعلم، فقد أكد كارل بوير: "أن الخبرة الذاتية، أو الشعور بالاقتناع، لن يبرّر قضية علمية، ومن ثمّ لن يؤدي دورا في العلم، فيما عدا كونه موضوعا للبحث الامبريقي (السيكولوجي)."<sup>32</sup>

ومن ناحية تواصلية يعمّم رفيق البوحسيني وظائف الإقناع إذ يعتبر "أنّه مُصاحب للسلك الإنساني في كلّ تفاصيل حياته القائمة على تبادل المصالح عبر قناة التفاوض، وتبدأ عملية تمرير هذه الكفاءة في المراحل الأولى لحياة الإنسان، حيث أقوى ما يكون في التفاوض هو الطفل. ويكمن مضمون الإقناع والاقتناع في: - تغيير وتحويل الأوضاع.

- التأثير في معتقدات الآخر.

وذلك باعتماد طرق الدحض والشمين، أو ما سمّاه القدامى بالتخلية ثمّ التحلية فالتحلية.

وتمارس عمليات الإقناع في المجالات التالية:

- عالم الأفكار - عالم المعتقدات - عالم السلوك والحالات.<sup>33</sup>

وعليه فأنواع الإقناع تتعلق بطبيعة الحجة التي يستخدمها صاحبها، لأنه من منظور تواصلية قد يكون إقناعا عقلانياً أو خداعياً؛ فالعقلاني هو أحد أشكال النفوذ المرغوبة والتي تتحقق إذا كان الدليل صحيحاً أو المعلومة صحيحة، أما الخداعي فيتحقق إذا كانت المعلومة خاطئة والدليل فاسداً أو مغلوفاً واستطاع صاحبه أن يمرّره إلى متلقي الخطاب.<sup>34</sup>

تؤمن التداولية المدججة - كتوجه لساني - بأن الخطاب الحجاجي يستثمر آليات مختلفة في مواقف كلامية متباينة، حتى وإن كان القول يصدر من الشخص نفسه، ولنفترض أنّ الفراء كان يناظر عالماً من الكوفة فإنّ الحجج التي يستخدمها تتغير نظراً لتغير الاستراتيجيات التي يتبعها، و"الإستراتيجية تحمل فكرة أنّ الإنسان يتصرّف في مواقف تواجهه انطلاقاً من بنيته المعرفية الداخلية".<sup>35</sup> التي تشكل ضمنها الأفكار والمعاني التي يريد المقنع التأثير بها في المخاطب.

لطالما ارتبط الحجاج في الأبحاث الكلاسيكية الغربية (المنطق والبلاغة) بوظيفتين أساسيتين هما: التأثير في العاطفة والتأثير في العقل<sup>36</sup>، فإنّ الجهود الحديثة التي تسعى إلى إيجاد تفسير للظواهر الخطابية من خلال تداخل الاختصاصات والمجالات المعرفية (*l'interdisciplinarité*) تعطي للإقناع أبعاداً نفسية واجتماعية وثقافية متشعبة تجعله يرتبط بالاستراتيجيات الموظفة من أجل أن تنفذ الحجة للبنية المعرفية للمتلقي.

إذاً المناظرة تقوم على أساس مهم من الإقناع العقلي خاصة إذا كانت تتعلق بالاستدلال العلمي لموضوع معرفي ما كالخطاب النحوي الذي بين أيدينا، فهو من الشواهد التاريخية التي تثبت أنّ الخطاب العلمي يقوم على الإقناع أكثر من الإمتاع والاستمالة العاطفية اللذين يقفان: " في مقابل الإقناع، وجوهره الأطروحة والأطروحة المضادة، ذات التوجه المنبني على مسار استدلالي منظم، المحتمل للمعقول والمقبول من الرأي المخالف".<sup>37</sup>

## 6- تحليل مناظرة الجرمي والفراء وفق أصول فن المناظرة:

المناظرة التي جرت بين هذين العالمين عبارة عن خطاب نحوي حجاجي؛ فلو نظرنا إلى نص المناظرة<sup>38</sup> وفق سياقه التاريخي والثقافي للاحظنا أنّ هذا النوع من الخطاب جرى وفق أصول المناظرة التي وضعها علماء المنطق والجدل الإسلامي، حيث كانت تحمل جملة من المقولات المهمة يظهر من خلالها الخطاب النحوي كفاعلية حركية تمثل تفاعل المتخاطبين في جو علمي جدلي، وعليه تتباين وظائف المتناظرين حسب سياق المناظرة، ولذلك يعرف جون ميشال آدم J.M.Adam **الخطاب الحجاجي** تعريفاً وظيفياً مراعيًا فيه مواقف المتلفظين له يقول: "الخطاب الحجاجي موجه للتأثير على آراء أو مواقف أو تصرفات مخاطب أو مستمع ما وذلك بجعل أيّ ملفوظ (النتيجة) موثوقاً به أو مقبولاً بدعمه بمختلف الطرق، بالنظر إلى قول آخر (الحجة- المعطيات- الأسباب). وبحسب التعريف، فإنّ القصد من الحجة- المعطاة هو إثبات قضية ما أو رفضها."<sup>39</sup>

فهذا خطاب قائم على بنية حوارية تُضمّن الخصومة أو الخلاف؛ وهو خلاف مذهبي كان منتشرًا في زمنهم، ومؤطرًا لسباق المناظرة ومحددًا للمفاهيم والمصطلحات التي وردت فيها " **فالخطاب له مقامات**.. " كما بيّنه ابن تيمية في (درء تعارض العقل والنقل)<sup>40</sup>. ومن البدهي أن يؤدي هذا الاختلاف في الرأي إلى توظيف أدلة نحوية متفكّة في نوعها مختلفة في مقاصدها؛ حيث استند الجدل العلمي في هذا النوع من الخطاب إلى آليات حجاجية أساسها الاستدلال النحوي العقلي الذي غلب على ما جاء من أدلة نحوية تخلو من أي شاهد سماعي. يمكن القول إنّ تحليل حجج المناظرة بالتقنيات اللسانية الحديثة لا يلغي طريقة العلماء القدامى في توضيح كيفية التناظر بين الخصوم من خلال الآليات الحجاجية الخاصة بها كالإثبات والنفي والاعتراض والتنبيه والإفحام وغيرها، ولتوضح هذه الآليات أكثر حاولنا مراعاتها بمنظورها التراثي في التحليل الآتي:

### 6-1- أركان المناظرة: للمناظرة ركنان أساسيان هما:

**الركن الأول:** يتعلق بموضوع النقاش في هذا الخطاب وهو مسألة رافع المبتدأ أو العامل المعنوي والعائد، كما نجدتها متضمنة في بعض كتب النحو بتسمية عامل الابتداء. وهي من

أهم المسائل التركيبية التي لم يتفق عليها جمهور النحاة؛ ولذلك جرت هذه المناظرة للإطاحة برأي البصريين القائل بأنّ الرفع هو عامل الابتداء الذي لم يقنع الكوفيين الذين قالوا بعامل الرفع، فالموضوع له أثر مهم على استدلالات المتناظرين. **الركن الثاني:** يتضمن طرفان يتحاوران حول موضوع جدلي، أحدهما مدّعٍ أو ناقل الخبر، والآخر: **معتزٍ عليه**. وهما في هذا الخطاب عالمان في النحو: أبو زكرياء الفراء ويمثل اتجاه الكوفة النحوي وأبو عمر الجرمي ويمثل اتجاه البصرة النحوي. وقد تبادلا أدوارهما الكلامية<sup>41</sup> بحيث "يختار أحد المتناظرين دور المدعي (أول "المعلل" أو "المجيب") والآخر دور "المعتز" (أو "السائل" أو "المانع")".<sup>42</sup>

## 6-2- مراحل الاستدلال في المناظرة حسب الأدوار الحوارية: العبارة والتأويل

**الفراء:** بدأ المناظرة وهو **المعتز** - أو **السائل** - بطرحه سؤالاً على الجرمي: "أخبرني عن قولهم: زيدٌ منطلقٌ، بم رفعوا زيدا؟" ويقصد هنا البصريين لأنه يعلم أنّ الجرمي على مذهبهم، **والدعوى المضمرة** في قوله: "أخبرني كيف يُعلّل البصريون وجود الرفع في المبتدأ؟" هي **إنكار** عامل الابتداء و**اعتراض** على استدلالهم. وعليه يضمّر سؤاله اعتراضه على هذا العامل المعنوي الذي يقول به علماء البصرة؛ فقصد أن يدفع الجرمي ليفسّر له هذا العامل بحيث يظهر له **وجه المغالطة** في تفسيرهم، فيصل إلى إسقاط دعواه.

وهنا لا بد من توضيح مصطلحات مهمة تعود للاستدلال في المناظرة والرد من أجل المهدم: فالاعتراض "والمنازعة في المقدمة تُسمى منعاً، وفي الدليل تسمى نقضاً، وفي الحكم ومقتضى الدليل تُسمى معارضة".<sup>43</sup> والمنع لإحدى مقدمات القضية أو القياس (المقدمة الكبرى والصغرى) أو لكليهما يسمى نقضاً تفصيلياً. وقد يكون المنع ضمناً قال الشنقيطي: "وكتير من أهل هذا الفن يُعبرون عن المنع بالمطالبة بالدليل، والمطالبة به في الحقيقة كأنها **منع ضمني**، وعلى كل حال فهي عندهم منع، وبعضهم يعتز على المنع المذكور بالمطالبة بالدليل؛ لأنه لا يشمل البديهي الخفي؛ لأنّ صاحبه لا يُطالب بدليل، وإمّا يُطالب بتبنيه يزيل الخفاء كما عرفت ممّا تقدم. ومثال منع المقدمة الصغرى في هذه الطريق من طرق المناظرة في الاقتراضي ما لو قال: التفاح ربوي، ثم أقام الدليل على هذا التصديق فقال: كلّ تفاح مكيل، وكلّ مكيل

روي، ينتج من الشكل الأول: التفاح روي. فيقول خصمه: أمنع صغرى دليلك هذا وهي قولك: كل تفاح مكيل.<sup>44</sup>

الجرمي: يرّد على الفراء فهو (مُدّعٍ / أو مُعلّل) وهو يفهم ما يُضمره سؤال الفراء، إلاّ أنّه يتدرّج في الإجابة عن سؤاله حتى يصل إلى الدليل. فقال " بالابتداء " أي رُفِعَ المبتدأ بالابتداء وهو موقفه الذي يُعزى إلى مذهب البصريين.

قال له الفراء: " ما معنى الابتداء؟ " وهي العبارة المركزية التي بُني عليها خطاب المناظرة يُراد منها الطلب من الخصم تفسير طبيعة عامل الابتداء من وجهة نظر البصريين، وهو سؤال عن الماهية.

يردّ عليه الجرمي: قال: " تعريته من العوامل " وهذا تعريف بالسلب: ومعناه أنّه عرّف الابتداء بسلب خاصة من خواص العوامل اللفظية وهي كونها ملفوظة كبقية ملفوظات اللغة.

قال له الفراء: " فأظهره " وهو أمر غايته التعجيز؛ لأنّه يعلم أنّه يستحيل إظهار هذا العامل بالتقدير، وكأنّه أراد القول: ما دليلك على وجود عامل عدمي؟

قال له الجرمي: " هذا معنى لا يظهر "، معناه أنّه عامل معنوي والعامل المعنوي يتعلّق بدلالة التركيب وليس بلفظه؛ فهو ليس عاملا لفظيًا.

قال له الفراء: " فمثّله " والمطلوب في هذه الجملة الأمرية تمثيل عامل الابتداء؛ ومعناه أنّه يُلزم الجرمي بأن يضرب مثالا يوضح به شيها لهذا العامل من ألفاظ اللغة أو تمثيلا يُقرب مفهومه.<sup>45</sup> لأنّه يريد أن يصل إلى القول أنّ العامل الذي يقولون به بعيد كل البعد عن الواقع اللغوي.

فقال الجرمي: " لا يتمثل " بمعنى أنّه متعلق بالمعنى، وهذا المعنى لا يفهم إلاّ بتركيب لفظ المبتدأ والخبر الذي يخلو من العوامل اللفظية، والمعنى المفهوم هو أيضا جزء من نظام اللغة، وكذلك الابتداء لا يمكن تمثيله بشيء محسوس.

فقال الفراء: " ما رأيت كالיום عاملا لا يظهر ولا يتمثل؟ " هذا التعجب من عامل لا يظهر في اللغة ولا يتمثل بأحد ألفاظها هو قول يضمّر الحكم بالمُحال.

الجرمي: في هذه المرحلة يتحوّل الجرمي إلى مُعترض أو سائل عندما يبدأ طرح أسئلته على الفراء ليتحول مسار الاستدلال في المناظرة؛ وهو بذلك يريد إيقاع الفراء في الحجّة التي استدل بها، فإذا نقض دليله بنفسه تسقط دعواه، ولذا طلب منه أن يُفسّر له وجود الرفع في الاشتغال في قوله: "زيد ضربته؟" وهكذا يُقدّم دعوى جديدة من أجل الوصول إلى حلّ مشكلة الدعوى السابقة. بحيث أراد من هذا القياس إثبات أن ما يصدق على مسألة الرافع في الاشتغال يصدق على مسألة رافع المبتدأ حتى يلزم خصمه الحجّة. فالمنع كان بسند واضح عند الجرمي وهو القسم الثالث من أقسام المنع: وهو ما يكون السند فيه أخص مطلقاً من نقيض الدعوى الممنوعة؛ فمسألة الاشتغال أخص من مسألة الابتداء: "وهذا القسم الثالث أيضاً ينفع السائل الإتيان به؛ لأنّ إثبات ما هو أخص من نقيض الدعوى يستلزم إثبات نقيض الدعوى ضرورة، لأنّ ثبوت الأخص يستلزم ثبوت الأعم، فإذا أثبت السائل ما هو أخص من نقيض الدعوى لزم ثبوت نقيض الدعوى، وإذا لزم ثبوت نقيضها تحقق انتفاؤها؛ لاستحالة اجتماع النقيضين." <sup>46</sup> وقد قيل في كيفية الإجابة عن المنع: "اعلم أنّ للمعلّل وظائف في جوابه عن المنع الذي منع به السائل إحدى مُقدمات دليله أو دعواه المجردة عن الدليل: الأول من ذلك أن يُقيم دليلاً ينتج نفس الدعوى التي منعها السائل، أو ينتج دعوى أخرى تساويها، أو ينتج دعوى أخرى أخصّ منها مُطلقاً، لأنّ إثبات مُساوي الشيء إثبات له، وإثبات الأخصّ يستلزم إثبات الأعم، كما تقدم إيضاحه. أمّا النقض الحقيقي المشهور... وضابطه أن السائل إذا أراد الاعتراض على دليل المعلّل بالنقض جاء بدليل المعلّل على نفس الهيئة التي أورده عليها صاحبه، ولم يحذف منه شيئاً؛ فإنّ حذف بعض الأوصاف وأجرى بعض النقض على دليل المعلّل في حال كونه حاذفاً بعض الأوصاف فهو النقض المكسور، وتارة يكون الوصف المحذوف له فائدة بحيث أنّه لو لم يحذفه لما صحّ له النقض،.."<sup>47</sup>

فقال الفراء ( وقد تحوّل دوره إلى مانع/ مُعلّل): "بالهاء العائدة على زيد". وهو تفسير لغوي مقبول عند الكوفيين ومرفوض عند البصريين؛ ومعناه أنّ الضمير يرفع زيداً لأنّه يتعلّق به. ( أي بمعناه).

قال الجرمي: "الهاء اسم فكيف يرفع الاسم؟". وهو تنبيه: لأنّ الأصل في عُرف النحاة أن يكون العامل مختصا حتى يؤثر في معموله، أمّا علامة الرفع فلا يحدثها في الأصل سوى عمل الفعل في الفاعل ونائبه، أو الاسم في الاسم على التبعية، أو "الابتداء الذي يرفع في الأصل المبتدأ عند البصريين"، وهذا الأخير هو محل الخلاف. أمّا الخبر ففي رافعه اختلاف بكونه مرفوعا بالابتداء فقط أو المبتدأ فقط، أو بالابتداء بواسطة المبتدأ كما ذهب إلى هذا التفسير سيبويه - رحمه الله - وتبعه في ذلك فريق كبير من علماء النحو.<sup>48</sup>

الفراء: يرد "نحن لا نبالي من هذا، فإنّا نجعل كل واحدٍ من الاسمين إذا قلت: "زيد منطلق" رافعا لصاحبه". ومعناه أنّه يؤكد تشابه المسألتين، ولكنّ الجرمي اعترض على أن يكون تفسير رفع المبتدأ والخبر كتفسير الرفع في الاشتغال؛ أي أنّ قياس الفراء فيه مغالطة، لأنّ الهاء في محل نصب.

قال الجرمي: "يجوز أن يكون ذلك في "زيد منطلق"؛ لأنّ كل اسم منهما مرفوع في نفسه"، فجاز أن يرفع الآخر، وأمّا الهاء في "ضربته" ففي محلّ نصب، فكيف ترفع الاسم؟" فالاسم ليس تابعا للهاء؛ كما أنّها ليست مختصة وأنها في موضع المعمول. ولم يشأ أن يشتم اتجاه المناظرة بذكر رافع الفعل المضارع أيضا؛ الذي يعتبره البصريون عاملا لوقوع الفعل موقع الاسم، أمّا الكوفيون فيرون عامل رفعه تجرّده من الناصب والجازم. والبصريون يستدلون على هذا العامل باستبداله باسم الفاعل: يدخل محمدٌ كداخل محمدٍ. وفي هذه الحال مثلوا بوسائط لغوية وبتقنية الاستبدال في الموضع لإثبات (العامل المعنوي).

قال الفراء: "لا نرفعه بالهاء، وإمّا رفعناه بالعائد على زيد". ويسمي الكوفيون الضمير (العائد)؛ لأنّه يعود على معنى اسم قبله؛ ويقال في عرف النحاة لا يعود على مُتقدّم لأنّك تُضمّر في (الاسم/ الضمير) معنى يفهم ممّا سبق؛ معناه أنّ عبارته تقول: رفعناه بالمعنى الموجود في الضمير والذي يعود على (زيد)، ومعنى ذلك أنّنا نُعمل المعنى ولكن بوجود لفظٍ دالٍ أو قرينة لفظية.

فقال الجرمي: "ما معنى العائد؟"، وهذا استفهام المراد منه أن يُبيّن مفهوم العائد بالنسبة للكوفيين، حتى يدفعه للإقرار بالعامل المعنوي، فيأخذ ذلك الرأي ضده وضد مذهب الكوفيين فيوقعه في التعارض عن طريق الاستدراج.

قال الفراء: "معنى لا يظهر" فأوقعه ممّا فرّ منه أثناء المناظرة.

قال الجرمي: "فأظهره!" هذا الأمر للتعجيز؛ لأنه يطلب من الفراء أن يظهر العائد على شكل دليل صريح أو لفظ مائل أي بالقياس أو التقدير. وهو يعلم أنّ ذلك مُحال.

قال الفراء: "لا يمكن إظهاره." فأوقعه في التناقض.

قال الجرمي: "فمثله!"، قال الفراء: "لا يتمثل". ومعناه أنّه عامل معنوي لا يتمثل بلفظ ظاهر من اللغة وليس محذوفا فيقدّر؛ فهو ليس كالعوامل اللفظية الظاهرة ولا المضمرة.

قال الجرمي: "لقد وقعت فيما فرّزت منه." وهذه العبارة "مفادها انقلاب الحجة على مُلقبها نقضا لما أبرمه منطق خطابه، وهو لما بناه استدلاله، قد يُصبح الشيخ على إثره، أحوج من التعلّم من مُريده."<sup>49</sup>

وبذلك انتهت المناظرة؛ حيث نلمس أمرا مهماً وهو عدم وجوب اقتناع أحد الطرفين برأي الآخر في العامل المعنوي، وإتّما كان التركيز في عباراتهم على الإطاحة بدليل الخصم؛ والدليل ما نُقل عن الفراء بعدها: "يُحكى أنّه سُئل الفراء بعد ذلك فقيل له: كيف وجدت الجرمي؟ فقال: وجدته آية. ومعناه آية في الدهاء والذكاء، ولم يكن جواب الجرمي بعيدا عن معنى جوابه عندما سُئل عن الفراء فقال: "وجدته شيطانا". وهذا اعتراف من الطرفين بأنّ الخصم كان نداءً لصاحبه. والدليل أنّها لفظة تدل على الاعتراف بدهاء الخصم في الحجاج هو قول ملك الروم عن القاضي الباقلاني بعد عجزهم عن مناظرته له: "ثمّ إنّ الملك قال للبَطرك: ما ترى في أمر هذا الشيطان؟"<sup>50</sup> فمع إصرار المتناظرين على رأييهما المتعارضين، وصلاحيّة حججهما استحال التوصل إلى النتيجة المتوقعة بعد كل مناظرة وهي الإذعان أو الإفحام.

فالإقناع يكون في تسلسل الحجج وترتيبها وعلاقة المقدمات مع نتائجها؛ أي في الدليل. فإذا كان من آداب الجدل البحثي والمناظرة ألا يرفض الموقف والرأي؛ لأنّه يتعلّق ب**قناعته** المجادل وإتّما الذي يُردّ الدليل، فدور خصمه أن لا يرفض رأيه وإتّما عليه أن يغيره، أو يدفعه للتخلي

عنه، فالإقناع له علاقة برأي المخاطب، بينما الإقناع له علاقة بالحجة الموجهة للمخاطب، ووجهة الثاني مختلفة فهي تؤدي إما للإقناع أو للإفحام.

خاتمة:

نستنتج من خلال ما تقدم أن هذه المناظرة النحوية العلمية قامت على بنيتين أساسيتين: هما البنية الحوارية والبنية الاستدلالية؛ تُظهر البنية الحوارية أنّ خطاب المناظرة يقتضي توظيف الأدوار الكلامية (السائل والمعلّل) بطريقة تبادلية، من خلال شروط مقامية يحكمها الموضوع المناقش الذي تتسطر من خلاله الأهداف الحجاجية، هذه الأهداف التي لا تتحقق إلا من خلال بنية استدلالية خطائية ومنطقية؛ تميزت عند الجرمي والفراء باستخدام ثلاثة أضرب من الحجاج وهي: الاعتراض بالمنع، والتنبيه على الأصل، والاستدلال من أجل النفي أو الإثبات، كل هذه الآليات الاستدلالية كانت تعمل ضمن إستراتيجيتين إحداهما تعاونية لتفادي الانقطاع والحيدة عن موضوع المناظرة، والأخرى إقناعية تظهر سيطرة الأدلة النحوية المناسبة لمسألة رافع المبتدأ وهما القياس والعامل، و بالتالي تتداخل كل هذه الآليات والمفاهيم لصناعة تشكيلة هذا الخطاب الحجاجي.

هوامش:

<sup>1</sup> باديس نور الهدى: دراسات في الخطاب، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 2008م، ص74/75.

<sup>2</sup> الزجاجي أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق: مجالس العلماء، تحقيق: عبد السلام هارون، التراث العربي، سلسلة تصدرها وزارة الإعلام، الكويت، العدد09، ط2، 1984م، ص09/08.

<sup>3</sup> الفراء هو يحيى بن زياد الديلمي، توفي سنة 207هـ، ومن أشهر مؤلفاته: "معاني القرآن" و"المقصود والممدود"، و"المذكر والمؤنث" وغيرها. ينظر: القفطي أبو الحسن علي بن يوسف: إنباه الرواة على أنباه النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي ومؤسسة الثقافة العربية، القاهرة، بيروت، ط1، 1986م، ج4، ص07. وينظر: طاش كبري زاده: مفتاح السعادة ومصباح السيادة، دار الكتب العلمية،

- بيروت، لبنان، ط1، 1985م، ج1، ص166. وكان أبو صالح بن إسحاق الجرهمي: من بني جرم، من قبائل اليمن، توفي سنة 225هـ. ينظر: إنباه الرواة، ج2، ص80.
- <sup>4</sup> الزجاجي: مجالس العلماء، ص243.
- <sup>5</sup> ذياب شاهر فارس حسين: أثر العقيدة الأشعرية في التوجيه النحوي واللغوي لنصوص القرآن والسنة، رسالة ماجستير، إشراف: إسماعيل أحمد عمارة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، أيار 2001م، (المقدمة).
- <sup>6</sup> طه عبد الرحمن: في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي، الدار البيضاء، المغرب/بيروت، ط3، 2007م، ص66.
- <sup>7</sup> أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، حققه وضبطه: عبد السلام محمد هارون، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1، 1369هـ/1991م، ج05، ص444.
- <sup>8</sup> الزمخشري أبو القاسم محمود بن عُمر: أساس البلاغة، تحقيق: عبد الرحيم محمود، عرّف به: أمين الخولي، الدار الجديدة، القاهرة، ط1، 1953م، ص462.
- <sup>9</sup> الجرجاني علي بن محمد الشريف: كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1995م، ص232.
- <sup>10</sup> ابن كمال باشا وطاش كبري زاده: رسالتان: طبقات المجتهدين وعلم البحث والمناظرة، تحقيق: أبو عبد الرحمن بن عقيل، مطبعة الجبلاوي، دار الكتب، مصر، 1397هـ/1976م، ص31.
- <sup>11</sup> الشنقيطي محمد الأمين: آداب البحث والمناظرة، تحقيق: سعود بن عبد العزيز العريفي، دار عالم الفوائد، المملكة العربية السعودية، د/ت، ج2، ص139. وينظر: الميداني عبد الرحمن حسن حنبكة: ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، دار القلم، بيروت، دمشق، ط2، 1981، ص381.
- <sup>12</sup> يُفرق طه عبد الرحمن بين: المناظرة والحوار والجدل في: الحوار أفقًا للفكر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2013م، ص33/32، ويعرض لجملة من التسميات في علم الجدل التي تتداخل مع "المناظرة" في كتابه: (في أصول الحوار وتجديد علم الكلام)، ص69.
- ويمكن مقابلة مصطلح المناظرة في الفرنسية *la controverse* وفي الإنجليزية *controversy*؛ وهي تفارق في دلالتها جملة من التسميات: الجدل العنيف *la polémique* والجدل المتجادل *la dispute* والجدل *le débat* وغيرها، كما تقابل المناظرة الخطابية مصطلحا يعود لتسمية: *la joute oratoire*.
- ومن بين أكثر المصطلحات التي تلابس المناظرة **الجدال** أو **الجدل**؛ ورغم أنّ غاية كل منهما مختلفة فهما يشتركان في الشروط والآداب نفسها التي تحفظ الوصول إلى نتائج ترضي الأطراف المتجادلة وهو ما يشبه شروط الإستراتيجية التعاونية في التداولية، وهي على العموم: ما يبين شروط الجدل المحمود وما يقابله من

جدال مدموم، ومن ضوابط المحمود: أن يكون بالتي هي أحسن، والتخلي عن التعصب، وتقديم الحجة، وألا تتناقض أقوال المجادل بعضها مع بعض، ثم قبول النتائج المتوصل إليها إذا كانت الأدلة قاطعة أو مرجحة. ينظر: عبد الباري فرج الله، مناهج البحث وآداب الحوار والمناظرة، في موسوعة العقيدة والأديان، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط1، 2004م، ص130/135.

ومع هذا التشابه في الأبعاد والفنيات فقد توصل العلماء إلى جملة من الفروق بين المناظرة والجدل وبين الجدل والنظر: منها أن الجدل احتجاج باللسان أما النظر فقد يكون بالفكر وبالقلب والعقل. ويترتب عنه فرق آخر وهو أنه يصح النظر من طرف واحد، أما الجدل فلا يصح إلا بين اثنين، وهناك فرق ثالث وهو باعتبار القصد والنية، فالمقصود من المناظرة ظهور الحق في المطلوب، أما مقصود الجدل المدموم فهو رجوع الخصم إلى قول المجادل. ينظر: العثمان حمد بن إبراهيم: أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة، دار ابن حزم، بيروت لبنان، ط2، 2004م، ص14.

كما فرقوا بين النظر والمناظرة يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "ليس كل من عرف الحق - إما بضرورة أو نظر - أمكنه أن يحتج على من ينازعه بحجة تهديه أو تقطعه، فإن ما به يعرف الإنسان الحق نوع، وما به يُعرف به غيره نوع، وليس كل ما عرفه الإنسان أمكنه تعريف غيره به، فلماذا كان النظر أوسع من المناظرة، فكل ما يمكن المناظرة به يمكن النظر فيه، وليس كل ما يمكن النظر فيه يمكن مناظرة كل أحد به." (درء تعارض العقل والنقل)، ج7، ص171. و قال: "فإن الإنسان يحصل له اللبم بكثير من المعلومات بطرق وأسباب قد لا يستحضرها ولا يحميها، ولو استحضرها لا توافقه عبارته على بيانها، ومع هذا فإذا طلب منه بيان الدليل الدال على ذلك قد لا يعلم دليلا يدل به غيره إذا لم يكن ذلك الغير شاركة في سبب العلم، و قد لا يمكنه التعبير على الدليل إن تصوره، فالدليل الذي يعلم به المناظر شيء والحجة التي يحتج بها المناظر شيء آخر، وكثيرا ما يفتقان كما يفتقان." ينظر: ابن تيمية أبو العباس تقي الدين: شرح العقيدة الأصفهانية، تحقيق: محمد بن عودة السعودي، مكتبة دار المنهاج، دار جودة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1430هـ، ص639.

<sup>13</sup> يمكن تقسيم المناظرة حسب أطرافها إلى: مناظرة ذاتية وأخرى مشتركة: "المناظرة تكون ذاتية، وذلك بتوجه قلب الناظر نحو الأشياء ابتغاء العلم، وإيراد ما يعارض اعتقاده بنفسه مما يرد عليه من المعارضات التي ترد على ذهنه، ثم يقوم بردها وإبطالها... وتكون المناظرة مع الغير وذلك بالتواجه بينهما إظهارا للصواب." ينظر: حمد بن إبراهيم العثمان: أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة، ص13. والنوع الثاني ينظر: طاش كبري زاده، مفتاح السعادة، ج1، ص280.

- <sup>14</sup> أمثلة المناظرات الفلسفية: مناظرة كارل بوبر وتوماس كون في كتاب: (كون ضد بوبر): الصراع من أجل روح العلم، ستيف فولر، ترجمة نجيب حصادي، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ط1، 2012م. ومناظرة تشومسكي وميشال فوكو عن (الطبيعة الإنسانية)، مقدمة: جون روكمان، ترجمة أمير زكي، دار التنوير، مصر، ط1، 2015م.
- <sup>15</sup> الكفوي أبو البقاء: الكليات، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط2، 1998م، ص406.
- <sup>16</sup> حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1982م، ج1، ص11.
- <sup>17</sup> المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- <sup>18</sup> السكوني أبو علي: عيون المناظرات، تحقيق سعد غراب، منشورات الجامعة التونسية، 1976م، ص13. وينظر: ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر: إرشاد القرآن والسنة إلى طريق المناظرة وتصحيحها وبيان العلل المؤثرة، دراسة وتحقيق عبد الرزاق الشوا، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ودار الفكر، دمشق، سورية، ط1، 1996م، ص12، وما بعدها.
- <sup>19</sup> ابن خلدون ولي الدين عبد الرحمن: المقدمة، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، ط2، 1961م، ص820.
- <sup>20</sup> السكوني أبو علي: عيون المناظرات، ص245. وينظر: القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام الإمام مالك، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ط1، 1402هـ/1982م، ج7، ص59.
- <sup>21</sup> الطيب زايد رابح، والمهدي مأمون أبشر: "المناظرات الأدبية في العصر العباسي"، مجلة جامعة بخت الرضا، كلية الآداب جامعة الخرطوم، العدد الثاني عشر، سبتمبر 2014م، ص109.
- <sup>22</sup> هارمان باريه: "التداولية المدججة"، مقال ضمن: لسانيات الخطاب الأسلوبية والتلفظ والتداولية، صابر حباشة، دار الحوار، اللاذقية، سورية، ط1، 2010م، ص236.
- <sup>23</sup> أسامة رشيد الصقار: المناظرات النحوية والصرفية، نشأتها وتطورها حتى نهاية القرن الثالث الهجري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2012م، ص209.
- <sup>24</sup> مازن المبارك: الرماني النحوي في ضوء شرحه لكتاب سيبويه، منشورات دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، 1974م، ص258.

<sup>25</sup> ابن جني أبو الفتح عثمان: الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، القاهرة، ط1، 1952م، ج1، ص48.

<sup>26</sup> الزجاجي: مجالس العلماء، ص252.

<sup>27</sup> المرجع نفسه، ص253.

<sup>28</sup> الجابري محمد عابد: بنية العقل العربي، دراسة تحليلية نقدية لنظم المعرفة في الثقافة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط9، 2009م، ص24.

<sup>29</sup> طه عبد الرحمن: في أصول الحوار وتحديد علم الكلام، ص70.

وهو الأمر الذي جعل الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح يشهد للشافعي بعبقريته في الاستنباط والاستدلال، التي تضاهي ما قدمه الخليل بن أحمد، يقول: "لا بدّ من ملاحظة هامة فإنّ الخليل ليس هو وحده المسؤول عن كل ما أبدعه عباقرة العلماء الأولين؛ فهناك من عاصره وكان عبقريا مثله ومن جاء بعده وكان عبقريا مثله وأذكر من هؤلاء الإمام الشافعي، فهو في أصول الفقه بمنزلة الخليل في النحو وعلوم اللسان..." ينظر: الحاج صالح عبد الرحمن: "النظرية الخليلية الحديثة"، مجلة اللغة والأدب، معهد اللغة العربية وآدابها، جامعة الجزائر، العدد10، 1996م، ص85. والدليل على وجود هذا النموذج المعرفي المشترك بين علوم العربية وعلوم الدين أنّ علماءنا كانوا يتعاملون مع أصولهم الاستدلالية بالفكرة نفسها؛ وهي إقرارهم بجملة من الأدلة السماعية والعقلية التي لا يختلفون فيها - إلا في قرون متأخرة كما هو حال أصحاب المذهب الظاهري- وإنما كانت لهم آراء مختلفة واجتهادات قد تصل لحد الخلاف كالبصريين والكوفيّين فيما دق من المسائل أثناء إجرائهم لهذه الأدلة. والدليل على هذا ضرورة اتفاق المتناظرين، في الكليات التي يُرد إليها التنازع: "وهذا الشرط إذا عُدم لم ينتفع بالمناظرة، وتعطلت ابتداءً، لأنّ المناظرة في الوجوه والمسائل الجزئية لا بد أن ترد إلى كليات متفق عليها..." ينظر: أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة، ص318.

<sup>30</sup> Perelman (Chaim), et Tyteca (Lucie Olbrechts): Traité de l'argumentation « la Nouvelle rhétorique », Préface de Michel Meyer, 5<sup>ème</sup> éd, édition de l'université de Bruxelles, 1992, p06.

<sup>31</sup> ibid, p10.

<sup>32</sup> بوبر كارل: منطق الكشف العلمي، ترجمة وتقديم: ماهر عبد القادر محمد علي، دار النهضة العربية، بيروت، د/ط، 1986، ص82.

<sup>33</sup> البوحسيني رفيق: "الأبعاد الرابطة بين اللغة العربية والتواصل", مقال ضمن: سلسلة فكر ونقد: التواصل نظريات وتطبيقات، إشراف: محمد عابد الجابري، الكتاب الثالث، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2010م، ص65.

<sup>34</sup> ينظر: مصباح عامر: الإقناع الاجتماعي خلفيته النظرية وآلياته العملية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005م، ص17/16.

<sup>35</sup> المرجع نفسه، ص51.

<sup>36</sup> ينظر: الدهري أمينة: الحجاج وبناء الخطاب في ضوء البلاغة الحديثة، شركة المدارس، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 2010م، ص05.

<sup>37</sup> المرجع نفسه، ص08. وبالتالي وجود الاستدلال العقلي والعاطفي متفاوت حسب نوع الخطاب الحجاجي.

<sup>38</sup> ينظر نص المناظرة في: الأنباري أبو البركات عبد الرحمن: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط4، 1961م، ج1، ص49. وينظر: المدارس النحوية: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط7، 1968م، ص113/112.

<sup>39</sup> Adam (Jean-Michel): Les textes types et prototypes: Récit, argumentation, explication et dialogue, 3<sup>ème</sup> édition, description, 1997, Nathan, Paris, France, p104.

<sup>40</sup> ابن تيمية أبو العباس تقي الدين: درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط2، 1991م، ج1، ص234.

<sup>41</sup> يقول الشنقيطي: "اعلم أنّ من علماء هذا الفن من يسمي ناقض التعريف المعترض عليه: (سائلا) وموجهه المدافع عنه: (معللا). وأكثرهم على أنّ ناقضه يُسمّى: (مُستدلا) وموجهه يُسمّى (مانعا) ولا مُشاححة في الاصطلاح. وهم يريدون بذلك أن الاعتراض على التعريف لا يتم بالدعوى مجردة، بل لا بد من مُدعي فساد التعريف من إقامة الدليل على دعواه اختلال شرط من شروط صحته مثلا، وبذلك يتّجه كونه مُستدلا. ويقصدون بتسمية الآخر مانعا أنّ جوابه عن الاعتراض على تعريفه يكفي أن يكون بمنع مقدمة من مقدمات دليل البطلان سواء، ذكر سندا لمنعه أو لم يذكره،.. وبذلك يتّجه كونه مانعا." آداب البحث والمناظرة، ص192. وينظر: الميداني: ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، ص374.

ويقول صاحب أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة: "وعلى كل حال فإنّ المستدل سيكون معترضاً بعد أن يتكلم مخالفاً، والمعتزض سيكون مستدلاً لمذهبه بعد أن ينقض مذهب مخالفه، وذلك أن كل واحد منهما مُضاد للآخر في مذهبه." ص 397 .

<sup>42</sup> طه عبد الرحمن: في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 77.

<sup>43</sup> العثمان حمد بن إبراهيم: أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة، ص 499.

<sup>44</sup> الشنقيطي: آداب البحث والمناظرة، ص 204.

<sup>45</sup> الأمر الذي دعا علماء النحو - ممن يقترّ بالابتداء - بعد الرعييل الأول إلى تمثيل عامل الابتداء بالمحسوسات الطبيعية تأثراً بالأساليب المنطقية في الاستدلال وتشبيهه بالثوب الأبيض في مقابل الأثواب المصبوغة؛ كالأنباري في (أسرار العربية) و(الإنصاف في مسائل الخلاف)، والرضي في (شرح الكافية) والبطلوسي في (اصلاح الخلل الواقع في الجمل للزجاجي).

<sup>46</sup> الشنقيطي: آداب البحث والمناظرة، ص 219.

<sup>47</sup> المرجع نفسه، ص 237.

<sup>48</sup> ابن السراج أبو بكر محمد بن سهل: الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ج 1، ص 58.

<sup>49</sup> الدهري أمينة: الحجاج وبناء الخطاب في ضوء البلاغة الحديثة، ص 142.

<sup>50</sup> القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام الإمام مالك، ج 7، ص 68.